

المادة 2 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
وحرر بالجزائر في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 .
هواري بومدين

امر رقم 76 - 38 مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الاسلامية الباكستانية والمتعلق بالخدمات الجوية الموقع عليه بمدينة الجزائر في 6 فبراير سنة 1976

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65-182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 21 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبعد الاطلاع على الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الاسلامية لباكستان والمتعلق بالخدمات الجوية الموقع عليه بمدينة الجزائر في 6 فبراير سنة 1976 ،
يأمر بما يلي :

المادة الاولى : يصادق على الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الاسلامية لباكستان والمتعلق بالخدمات الجوية الموقع عليه بمدينة الجزائر في 6 فبراير سنة 1976 .

المادة 2 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
وحرر بالجزائر في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 .

هواري بومدين

امر رقم 76 - 39 مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 يتضمن المصادقة على البروتوكول المتضمن التمديد الثالث للاتفاقية حول تجارة القمح لسنة 1971

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65-182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 21 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 73 - 5 المؤرخ في 25 محرم عام 1393 الموافق 28 فبراير سنة 1973 والمتضمن انضمام الجزائر الى الاتفاقية حول تجارة القمح لسنة 1971 ،
- وبعد الاطلاع على البروتوكول المتضمن التمديد الثالث للاتفاقية حول تجارة القمح لسنة 1971 ،

يأمر بما يلي :

المادة الاولى : يصادق على البروتوكول المتضمن التمديد الثالث للاتفاقية حول تجارة القمح لسنة 1971 .

المادة 2 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 .

هواري بومدين

امر رقم 76 - 40 مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 يتضمن المصادقة على الاتفاق البحري بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية بولونيا الشعبية الموقع عليه بمدينة الجزائر في 8 نوفمبر سنة 1975

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65-182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 21 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبعد الاطلاع على الاتفاق البحري بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية بولونيا الشعبية الموقع عليه بمدينة الجزائر في 8 نوفمبر سنة 1975 ،
يأمر بما يلي :

المادة الاولى : يصادق على الاتفاق البحري بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة بولونيا الشعبية الموقع عليه بمدينة الجزائر في 8 نوفمبر سنة 1975 .

المادة 2 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 ابريل سنة 1976 .

هواري بومدين